

66 هل يلزم الحائض والنساء والعاجز والمريض طواف الوداع؟

للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

السؤال الآخر يقول هل الحائض والنساء يلزمهن طواف الوداع؟ وكذلك هل يلزم العاجز والمريض؟ مع العلم انني سألت عندما حدث هذا في مني ولكن العلماء ما تطابقوا فيما بينهم. فاجابت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء -00:00:00- بما يلي ليس على الحائض ولا على النساء طواف وداع واما العاجز فيطاف به محمولا وهذا المريض لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفرن احد منكم حتى يكون اخر عهده بالبيت -00:00:20- ولما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خف عن المرأة الحائض ما في حديث اخر ما يدل على ان النساء مثل الحائض ليس عليهما وداع -00:00:39-